

رخصة بناء جديد أو إعادة بناء أو إحداث إضافات على البناء للعقارات المفردة

الرسوم

عن كل بناء جديد أو إعادة بناء أو إحداث إضافات على البناء رسم وقدره 1% (واحد بالمئة من القيمة الرائجة للمتر المربع من الأرض التي أعطيت رخصة البناء عليها عن كل متر مربع من البناء باعتبار المساحة الطابقية وفق قانون البيوع العقارية النافذ، وتستوفى أربعة أمثال هذا الرسم عن الإنشاءات والشرفات والممرات التي يتجاوز بروزها / 40 / أربعين سنتيمتراً .

الأوراق الثبوتية المطلوبة

- 1- تقديم وتسجيل طلب الترخيص.
- 2- بيان قيد عقاري يثبت ملكية تمام المحضر المطلوب ترخيصه ويبين مساحة العقار وخالي من الإشارات المانعة للترخيص مدته لا تتجاوز ثلاثة أشهر .
- 3- صورة عن الهوية الشخصية للمالك وفي حال وجود وكلاء يطلب تقديم صورة طبق الأصل عن الوكالة لا يتجاوز تاريخها الثلاثة أشهر بالإضافة لإخراج قيد للمالك الأساسي لا يتجاوز تاريخه ثلاثة أيام .
- 4- مخطط إستقامة خاص بالترخيص + مخطط موقع .
- 5- براءة ذمة مالية من مجلس مدينة حلب بإسم المالك والعقارات أو المقاسم المراد ترخيصها مدتها لا تتجاوز ثلاثة أشهر.
- 6- مخططات هندسية مصدقة من نقابة المهندسين تتضمن : - مخططات معمارية - مخططات إنشائية وصحية وكهربائية وميكانيكية تتضمن كافة المذكرات الحسابية لكل دراسة - مخططات ميكانيك التربة + عقد مهندس مقيم .

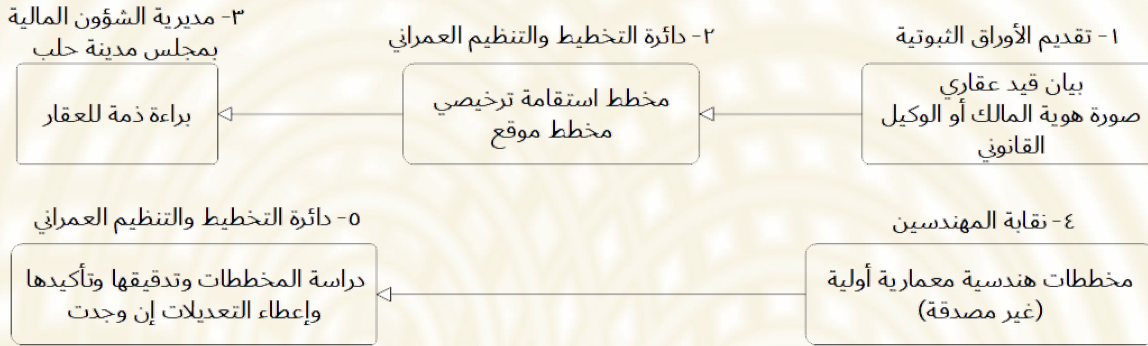
القرارات الناعمة للترخيص

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 57 لعام 2015
قرار وزاري رقم 37 لعام 2021

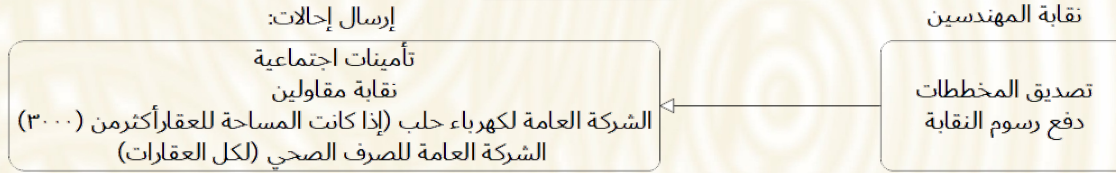


سير المعاملة

المرحلة الأولى:



المرحلة الثانية:



المرحلة الثالثة:

